

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 84

محمد بن صالح العثيمين

طيب وظاهر كلام المعدن ان هذا الحكم ثابت سواء كان حوله احد ام لم يكن حوله احد سواء كان حوله احد او لا لعموم لاطلاق كلامه
فان كان حوله احد - 00:00:00

فما قاله المؤلف وجيه انه يصلى قاعدا بالايام لان الانسان نسأل الله لنا ولكم السلامه يستحب ان يقوم امام الناس تبدو عورته واذا
سجد انفرج ذبره لكن اذا لم يكن عنده احد - 00:00:23

يستحب ولا لا؟ لا يستحب لكن هذا الكلام المؤلف يقول لا فرق فيه قول اخر يقول لا يجوز ان يصلى قاعدا بل يجب ان يصلى قائما
لقوله تعالى وقوموا لله قانتين - 00:00:50

فاوجب الله والستر هنا ساقط عنه في قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فاما كان الستر ساقطا بالدليل الذي ذكرت والقيام واجبا
بالدليل اللي ذكرت نقول يقول يقوم - 00:01:09

لوجود مقتضي القيام ولا لا؟ ويصلى عاريا للسقوط مقتضي السفر وهو العكس وقال بعض اهل العلم في هذا تفصيل ان كان حوله
احد صلى قاعدا وان لم يكن له احد حوله احد او كان في ظلمة او ليس يعني حوله الا شخص لا يبصر فليصلى قائما - 00:01:33
لانه لا اذره له وهذا القول المفصل اقرب الاقوال الثلاثة الى الحق لانه يجمع بين حق الله وحق النفس بين حق الله اذا كان ما حوله
احد يراه ان يقوم بالواجب يصلى قائما لانه قادر - 00:02:07

وبين حق النفس اذا كان حوله احد يخجل ولا يستطيع ان يقوم وعورته بادية امام الناس فنقول حينئذ اجلس وصلى بالايام لان
ذلك استر لك واضح؟ طيب على كلام المؤلف لو صلى قائما وركع وسجد فالصلاحة صحيحة لان المسألة على سبيل الاستحباب. قال -
00:02:33

مؤلف ويكون امامهم وسطهم يكون امامهم اي امام العرابة وسطهم اي بينهم يعني لا يتقدم لاماذا لانه استر له من ان
يتقدم وعلى هذا فاما وجد عشرة - 00:03:01

كلهم عرابة تعرضوا لهم قطاع الطريق واخذوا ثيابهم وهذا موجود في الزمن الماضي يعني في بلادنا هذه كان الناس تؤخذ ثيابهم ما
بين البلد وبين المرأة نعم فاما اخذت الثياب - 00:03:30

وحان وقت الصلاة نقول صلوا صفا واحدا صلوا صفا واحدا والامام بينكم صح؟ اذا طال الصف نعم ولو قال لو كانوا
الف نفر صلوا صفا واحدا واضح؟ فيكون امام بينهم - 00:03:48

ويصلون قعودا ها؟ لا على المذهب. يصلون قعودا. استحبابا. بالركوع والسجود. استحبابا ايضا وقال بعض اهل العلم بل يتقدم الامام
يتقدم الامام لان السنة ان يكون الامام امامهم وتأخره لا يفيد شيئا غاية ما هنالك انه هو نفسه - 00:04:16

تكون اثر وايضا لو كان استر بالنسبة له فاننا نقول هو معدن والانسان اذا شاركه غيره في عيبه ها؟ خف عليه فهو اذا تقدم
لا يرى في نفسه شيئا من الفضاضة او من الحباء او من الخجل لان جميع من معه على هذا الوجه - 00:04:49

ولا ينبغي ان نفوت موقف الامام وانفراده وانفراده في القبلة لان الامام متبع فينبغي ان يتميز عن عن اتباعه الذين هم
المأمورون وهذا القول اقرب الى الصواب ومع ذلك فيستثنى من كلام المؤلف - 00:05:17

ما اذا كانوا في ظلمة او كانوا لا يبصرون فان كانوا في ظلمة او لا يبصرون فان امامهم يتقدم فان امامهم عليهم كالعادة
واضح؟ لان المحظوظ زاد نعم طيب - 00:05:45

يقولها كلنا وسطهم ويصلني كل نوع وحده يعني لا يصلون جماعة يصلني كل نوع وحده نوع منين ما الدليل
الدليل قوله فيما بعد فان شق صلى الرجال واصلبهم النساء - 00:06:07

نقول اذا اجتمع رجال ونساء عراة فلا يصلون جميعا يصلني كل نوع وحده لماذا لان النساء لا يمكن ان يقمن في صف الرجال فلابد لهن
من صف مؤخر واذا صفتنا وراء الرجال - 00:06:33

صرنا يربين عورات الرجال يربون عورات الرجال لا نقول تصلي النساء مع الرجال وتغمظ لا نقول لا تصلي يصلني الرجال اولا؟ نعم ثم
يصلني النساء يعني بمعنى ان نجعل النساء في مكان - 00:06:57

والرجال في مكان فيصلني الرجال وحدهم والنساء وحدهم ولا يصلون جماعة عائشة بحيث لا يمكن ان يصلني كلنا وحده يقول صلي
الرجال واستدبرهم النساء ثم عكسوا نقول اذا كان ما في مكان بحيث نقول للنساء صلوا يصلين هناك والرجال هنا - 00:07:22

يصلون في المكان هذا جميعا لكن يصلني الرجال وحدهم وتستدبرهم النساء ماذا تتبعهم؟ تلقיהם ظهورهن تكون ظهور النساء
الى ايش؟ الى القبلة. الى القبلة لماذا ثلثا يربين الرجال بان لا يربين الرجال - 00:07:50

وهي اذا رأى الرجل ستنظر عورته لان ما فوق الدبر الى حذاء السرة كل هذا عورة ستنظر اليه فنقول اذا يصلني الرجال وانتم ايهما
ايتها النساء يستدبروا الرجال يستدبرن الرجال - 00:08:19

طيب ثم بعد ذلك يصلني النساء جماعة ولا غير جماعة؟ جماعة استحبابا ما هو واجب الجماع على النساء الواجهة. يصلني
النساء ويستدبرهم الرجال. تكون ظهور الرجال نحو القبلة - 00:08:42

تكونه الرجال في النصف الثانية اذا صلى النساء وحدهن يكون ظهور الرجال نحو القبلة هذا حكم مسألة طيب هل مثل ذلك لو كان
المكان ظيقا والرجال كثيرين هل نقول يصلون جماعتين - 00:09:03

دحين ذكرنا يسموه قبل قليل يصلون صفا واحدا واماهم بينهم لكن اذا كان المكان لا يسعهم صفا واحدا فهل يصف صف اخر
وراءهم؟ نعم. ها؟ او نقول يستبدلونهم اذا فرغوا صلى هؤلاء واستكبرهم هؤلاء. نعم. فيها قولان - 00:09:27

من اهل العلم ببعضهم قال يفعل الصف الزائد الذي لا يتحمله المكان كما يفعل النساء ومنهم من قال بل يصلون جماعة واحدة يصلون
جماعة واحدة ولكن في هذه الحال اذا قمنا يصلون جماعة واحدة - 00:09:56

افلا نقول انه يندب لكم ايهما المتأخرن ان تغمضوا اعينكم ها؟ ليش نعم نقول ينظر اذا كان الانسان يخشى على نفسه الاشتغال برؤية
هؤلاء فانه يغمض وان كان لا يخشى وانه لا يهتم الا بصلاته وسينظر الى موضع سجوده والى موضع اشارته في الجلوس -
00:10:19

فلا حاجة طيب قال رحمة الله تعالى فان وجد ستة قريبة في اثناء الصلاة ستر وبني والا ابتدى ان وجد من العرياء الذي صلى عريانا
في اثناء الصلاة جاء الله له - 00:10:53

بالسترة اذا كان قريبه يعني لم يقل الفصل اخذها وستر وبني على صلاته. وان كانت بعيدة فانه يقطع صلاته. صلاته ويبتدا الصلاة من
جديد كيف تعиде قريبا قريبة مثل رجل جاء اليه وقال خذ خذ السر نفسك. وهو يصلني - 00:11:14

نقول لما يأخذ وينستر بعيدة رأى ورقة يطير بها الهواء تسره ولنفرض انها كرتون اسمنت نعم سمعت يمكن اي نعم لكنها علقت
بشجرة بعيدة عنه وهو يصلني تعلقت بشجرة بعيدة عنه - 00:11:43

نقول له ها اقطع صلاتك. لان هذا يؤدي الى الى انقطاع الصلاة بعضها عن بعض اقطع صلاتك واذهب وخذ هذه السترة واستتر بها
وابتدأ الصلاة طيب قال بعض العلماء - 00:12:14

في هذه المسألة كما قالوا في الماء نعم امرأة بطلت صلاتها بكلام انسان بكلام انسان بطل الصلاة بكلام انسان طيب قالوا ما هي قال
هذه امة قامت تصلي وهي ساترة كل بدنها الا رأسها - 00:12:34

وساقيها مثلا فقال لها سيدها انت حرة لوجه الله وش صارت حرة وش يجب عليها؟ ان تستر جميع وجهها بدنها الا
الوجه اه دورت حول السترة ما عندها شيء - 00:13:03

نقول الان تبتدأ الصلاة من جديد تبتعد الصلاة من جديد طيب فان كان سيدها ذكيا وفقيه فجاء بالسترة معه وقال انت حرة لوجه الله ثم وضع على رأسها وعلى بقية المنكشف منها - [00:13:22](#)

سترة ها تبني او لا؟ تبني. لماذا؟ لأنها سترت عن قرب. لأنها سترة عن قرب خلاصة الان ان الانسان العاري اذا وجد ما يستر عورته انقر وجب عليه ان يستر ويبني. كذا - [00:13:44](#)

وجب ان يستر ويبني اي نعم هي قربية قربية اقول اذا وجد المصلي العاري سترة قربية وجب عليه ان يستر ويبني. خطأ. صحيح ها؟ طيب اذا وجب الستر وجب البناء صحيح؟ خطأ يا شيخ يا شيخ - [00:14:07](#)

ان كانت الصلاة فرضا وجب عليه ان يستر ويبني. ان كانت نفلا سلهاي الطاعة نعم احيانا بس تفصل فتقول لا داعي للتفصيل نعم المهم على كل حال هذا التفصيل طيب - [00:14:40](#)

على كل حال نقول اذا وجدتها قربية وجب عليه الستر والبناء ان كانت الصلاة فرضا معروف طيب فان كانت بعيدة لزمه استئناف الصلاة ولم يجد ان يستمر سواء كانت فرضا ام نفلا - [00:14:59](#)